



كنا جلوسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم، إذ أتيتُ بجنّازة، فقالوا: صلّ عليها

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أُتِيَ بِجِنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قِيلَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: ثَلَاثَةٌ دَنَانِيرَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ أُتِيَ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «هَلْ تَرَكَ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: ثَلَاثَةٌ دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

[صحيح] [رواه البخاري]

كان الصحابة رضوان الله عليهم جالسين عند النبي صلى الله عليه وسلم، فجاء بجنّازة، فقالوا للنبي عليه الصلاة والسلام: صلّ عليها، فسألهم: هل على الميت دين؟ قالوا: لا دين عليه، فسألهم: هل ترك وخلف بعده شيئاً؟ قالوا: لا لم يترك شيء، فصلّى عليه، ثم جاء بجنّازة أخرى وقالوا له عليه الصلاة والسلام: صلّ عليها، فسألهم: هل على الميت دين؟ قالوا: نعم، فقال: هل ترك مالا؟ قالوا: ترك ثلاثة دنانير، فصلّى عليه، وتعله عليه الصلاة والسلام علم أن هذه الدنانير الثلاثة تفي بدينه بقرائن الحال أو غيرها، ثم جاء بالجنّازة الثالثة وقالوا له: صلّ عليها، فسألهم: هل ترك شيئاً؟ قالوا: لا لم يترك شيء، قال: فهل عليه دين؟ قالوا: نعم عليه ثلاثة دنانير، قال: صلّوا على صاحبكم؛ لأنه عليه الصلاة والسلام كان قبل أن تفتح عليه الفتوح إذا أتى بمدين لا وفاء لدينه، قال لأصحابه صلوا عليه ولا يصلي هو عليه تحذيراً عن الدين وزجراً عن المماطلة في قضائه، قال أبو قتادة الأنصاري: صلّ عليه يا رسول الله، وأنا سأقضي عنه دينه، فصلّى عليه النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر في هذا الحديث أحوالاً ثلاثة، وترك حالاً رابعة، الأول لم يترك مالا وليس عليه دين، والثاني عليه دين وله وفاء، والثالث عليه دين ولا وفاء له، والرابع من لا دين عليه وله مال، وهذا حكمه أن يصلى عليه أيضاً، وكأنه لم يذكر لا لكونه لم يقع، بل لكونه كان كثيراً.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/66155>